

Distr.: General  
16 November 2015  
Arabic  
Original: Arabic



الدورة السبعون

البند ١٧٤ من جدول الأعمال

## منح الاتحاد من أجل المتوسط مركز المراقب لدى الجمعية العامة

تقرير اللجنة السادسة

المقرّر: السيد إدريس محمد علي محمد سعيد (السودان)

### أولا - مقدمة

- ١ - أُدرج البند المعنون "منح الاتحاد من أجل المتوسط مركز المراقب لدى الجمعية العامة" في جدول أعمال الدورة السبعين للجمعية العامة بناء على طلب الأردن.
- ٢ - وبناء على توصية المكتب، قرّرت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثامنة والعشرين المعقودة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة السادسة.
- ٣ - ونظرت اللجنة السادسة في البند في جلستها الحادية عشرة والسابعة والعشرين، المعقودتين في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وترد آراء الممثلين الذين تكلموا أثناء نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين المتصلين بالموضوع (A/C.6/70/SR.11 و 27).
- ٤ - وكان معروضاً على اللجنة، من أجل نظرها في هذا البند، رسالة مؤرخة ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة (A/70/232).



الرجاء إعادة استعمال الورق



## ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.6/70/L.5

٥ - وفي الجلسة الحادية عشرة المعقودة في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر، قامت ممثلة الأردن، باسم كل من الأردن، وألبانيا، وإيطاليا، والبرتغال، وبولندا، وتونس، وسلوفينيا، وفرنسا، وقبرص، وكرواتيا، ولبنان، ولكسمبرغ، ومالطة، ومصر، والمغرب، وموريتانيا، وموناكو، وهنغاريا، وهولندا، بعرض مشروع قرار بعنوان "منح الاتحاد من أجل المتوسط مركز المراقب لدى الجمعية العامة" (A/C.6/70/L.5). وفي وقت لاحق، انضمت كل من إسبانيا، وإستونيا، وإسرائيل، وألمانيا، وأيرلندا، وتركيا، والسويد، وليتوانيا، والنمسا، واليونان إلى مقدمي مشروع القرار.

٦ - وفي الجلسة السابعة والعشرين، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.6/70/L.5 دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثاً - توصية اللجنة السادسة

٧ - توصي اللجنة السادسة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار التالي:

منح الاتحاد من أجل المتوسط مركز المراقب لدى الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

رغبةً منها في تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد من أجل المتوسط،

١ - تقرر دعوة الاتحاد من أجل المتوسط إلى المشاركة في دورات الجمعية العامة

وأعمالها بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.

---